

استفسارات وسائل الإعلام

[media@iwg-swf.org](mailto:media@iwg-swf.org)

بيان صحفي رقم 08/05

للتنشر الفوري

١٥ سبتمبر ٢٠٠٨

## مجموعة العمل الدولية لصناديق الثروة السيادية تنشر مسحا للممارسات المؤسسية والتشغيلية

نشرت مجموعة العمل الدولية لصناديق الثروة السيادية (IWG) اليوم ملخصا لأول مسح تجريه حول ممارساتها المؤسسية والتشغيلية، حسبما ورد في بيانها الصحفي رقم 08/04 (<http://www.iwg-swf.org/pr.htm>) الصادر في ٢ سبتمبر ٢٠٠٨. ويمكن الاطلاع في موقعها الإلكتروني <http://www.iwg-swf.org> على هذا المسح الذي شكل جزءا من العمل الذي قامت به المجموعة الدولية في سياق وضع مسودة للممارسات والمبادئ المتعارف عليها (GAPP).

وقد قام أعضاء المجموعة بهذا المسح كعملية طوعية تولت تنفيذها أمانة المجموعة. واستعانت المجموعة بإجابات المسح كمعلومات وآراء مرجعية في سبيل إعداد الممارسات والمبادئ المتعارف عليها.

ويقوم المسح على إجابات ٢٠ عضوا<sup>١</sup> يشكلون مجموعة متنوعة تمثل بلدان من القارات الأربعة تتفاوت متوسطات الدخل الفردي السنوي فيها ومدد عمل صناديق الثروة فيها منذ بدء تشغيلها. ومعظم الصناديق المجيبة على المسح تمولها حصيلة الإتاوات المقررة مقابل حقوق التعدين، لا سيما استكشاف النفط.

---

<sup>١</sup> تتألف مجموعة العمل الدولية لصناديق الثروة السيادية من ٢٣ عضوا هم: أستراليا، وأذربيجان، والبحرين، وبوتسوانا، وكندا، وشيلي، والصين، وغينيا الاستوائية، وإيران، وأيرلندا، وكوريا الجنوبية، والكويت، وليبيا، والمكسيك، ونيوزيلندا، والنرويج، وقطر، وروسيا، وسنغافورة، وتيمور-لشتي، وترينيداد وتوباغو، والإمارات العربية المتحدة، والولايات المتحدة. ويشارك بصفة مراقب دائم كل من عمان، والمملكة العربية السعودية، وفيت نام، و"منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي"، والبنك الدولي.

ويغطي المسح ثلاثة مجالات واسعة النطاق: (١) الإطار القانوني والأهداف والروابط بالاقتصاد الكلي؛ (٢) الإطار المؤسسي وهيكل الحوكمة؛ (٣) سياسات الاستثمار وإطار إدارة المخاطر. وفيما يلي بعض ما خلص إليه المسح الذي أجرته مجموعة العمل الدولية:

- **حول الإطار القانوني لصناديق الثروة السيادية وأهدافها وروابطها بالاقتصاد الكلي:** نصف صناديق الثروة المحببة على أسئلة المسح هي كيانات قانونية قائمة بالفعل ومنفصلة عن الدولة والبنك المركزي، بينما يعمل نصفها الآخر كمجمع للأصول غير منفصل قانونا عن الدولة. وكما هي العادة، يتاح التشريع المؤسس لهذه الكيانات للاطلاع العام. وترتبط أهدافها المقررة على مستوى السياسة ارتباطا جزئيا بطبيعة التزاماتها، ويسعى معظمها لإتاحة مدخرات لأجيال المستقبل أو لتحقيق الاستقرار في المالية العامة.
- **حول الإطار المؤسسي لصناديق الثروة السيادية وهيكل حوكمتها:** يهدف الإطار المؤسسي لكثير من صناديق الثروة السيادية إلى ضمان مساءلتها أمام الحكومة والجمهور العام. وتقوم صناديق الثروة المحببة بإعداد كشوفها المالية طبقا لمجموعة مقررة من المعايير المحاسبية. وعادة ما يتطلب التشريع الحاكم لهذه الصناديق الإفصاح العام عن معلومات عملياتها وهيكلها المؤسسي.
- **حول سياسات الاستثمار وأطر إدارة المخاطر:** معظم صناديق الثروة السيادية تحدد أهدافا للاستثمار، وقد أفاد نصفها بأنه يمارس الإفصاح عن هذه المعلومات للاطلاع العام. وتتفاوت استراتيجيات الاستثمار المتبعة في هذه الصناديق، متراوحة بين استراتيجيات تقليدية وأخرى أكثر تقدما، وعادة ما يتولى مالكيها أو جهازها الحاكم مسؤولية تحديد أهدافها المتعلقة بتحمل المخاطر. وتلتزم صناديق الثروة السيادية عموما ببعض القيود على فئات الاستثمار وأدواته. وقد أشارت معظم الصناديق إلى أنه يحظر عليها الاقتراض أو استخدام الرفع المالي، بينما أشار عدد كبير منها إلى أنها وضعت حدودا للحصص التي يمكن أن تملكها في الشركات، أو أنواع الاستثمارات التي تستطيع القيام بها، أو الخصائص الأخرى لحافظتها الاستثمارية، أو الأمور الثلاثة مجتمعة.

#### معلومات مرجعية

توصلت مجموعة العمل الدولية لصناديق الثروة السيادية في اجتماعها الذي عقد في سانتياغو، شيلي، في الثاني من سبتمبر ٢٠٠٨، إلى اتفاق مبدئي حول الممارسات والمبادئ المتعارف عليها، وتتوقع عرضها في صيغتها النهائية على اللجنة الدولية للشؤون النقدية والمالية التي يسترشد بها صندوق النقد الدولي في شؤون سياساته، وذلك في اجتماعها المقرر عقده في ١١ أكتوبر القادم في العاصمة واشنطن. وتعتمد مجموعة العمل نشر هذه الممارسات والمبادئ أيضا بعد اجتماع اللجنة الدولية المذكور.